**الوحدة 19**

**ورقة معدة للتوزيع:**

**نموذج لإطار عمل ينظم المعلومات الخاصة بعناصر التراث الثقافي غير المادي**

تقضي اتفاقية التراث غير المادي (المادة 12) بأن تقوم كل دولة بوضع قائمة حصر أو أكثر للتراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها *بطريقة تتناسب مع وضعها*. ويترك هذا الأمر مجالا واسعاً أمام الدول الأطراف لوضع قوائم الحصر، إلا أن الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية تستوجب بوضوح أن تراعي قوائم الحصر النقاط التالية:

* يجب أن تقدّم عناصر تمّ تعريفها وتحديدها بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛
* يجب أن تسعى لضمان أوسع مشاركة ممكنة في عملية الحصر من قبل المجتمعات والمجموعات المعنية والأفراد المعنيين (التوجيه التنفيذي 80)؛
* يجب أن تُصمّم عملية إعداد قائمة الحصر بطريقة تساهم فيها في الصون؛
* يجب أن تغطي التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضي الدولة الطرف المعنية؛
* يجب أن يتم استيفاء قوائم الحصر بانتظام، ويجب بالتالي تصميمها بطريقة تتيح إجراء هذا التحديث بسهولة؛
* يجب ألا تنتهك الممارسات العرفية فيما يتعلق بالانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي، وبأي مكان أو شخص أو مواد ذات صلة؛
* ويجب ألا تدرج معلومات بشأن أي عنصر من دون موافقة المجتمع المحلي أو الجماعة أو الفرد المعني.

وتمثل عملية الحصر خطوة بالغة الأهمية نحو الصون، وفي بعض الأحيان، نحو الترشيح إلى إحدى قوائم الاتفاقية، باعتبار أن عناصر التراث الثقافي غير المادي الواردة في قائمة حصر الدولة الطرف المعنية هي وحدها القابلة للترشيح. ولا يشترط أن تستخدم قوائم الحصر التي تعدها الدول الأطراف نفس تعريف التراث الثقافي غير المادي الوارد في الاتفاقية. إلا أن أي عنصر يتم ترشيحه لإحدى قائمتي الاتفاقية يجب ان يتفق مع ذلك التعريف ومعايير الإدراج الأخرى المنصوص عليها في التوجيهات التنفيذية للاتفاقية (التوجيه التنفيذي 1.2).

وعملية الحصر عملية دائمة في أغلب الدول، وذلك للعدد الهائل من عناصر التراث غير المادي التي يعوزها الحصر في كل مناطق العالم، وأيضا لأن هناك حاجة لتحديث قوائم الحصر.

وليست عملية الحصر مجرد إدراج عناصر التراث الثقافي غير المادي في قائمة الحصر، على الرغم من محدودية المعلومات الواردة فيها. ذلك أنها عملية ترفع مستوى الوعي وتحدد عناصر مهددة في بقائها واستدامتها وتحتاج من ثم إلى تدابير في مجال الصون. كما قد تُستخدم عملية الحصر لتأسيس علاقات بين مختلف الأطراف المعنية التي قد تنخرط في جهود الصون لاحقاً. وقد تقوي عملية الحصر الشعور بالهوية واستمرارية المجتمعات المعنية، وتعمل على تعزيز الوعي بشن التراث الثقافي غير المادي في المجتمعات المحلية وخارجها.

**نموذج لإطار ينظم المعلومات بشأن عناصر التراث الثقافي غير المادي[[1]](#footnote-1)**

|  |
| --- |
| 1 - تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي |
| 1.1 اسم العنصر كما يستخدمه المجتمع المحلي المعني |
|  |
| 1.2 عنوان قصير لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يتضمن إشارة لمجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي التي ينتمي إليها) |
|  |
| 1.3 المجتمع أو المجتمعات المعنية |
|  |
| 1.4 الموقع الطبيعي للعنصر أو مواقعه/مناطق انتشاره، وتواتر ممارسته |
|  |
| 1.5 وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (من الأفضل ألا يزيد على 200 كلمة) |
|  |
| 2 - خصائص العنصر |
| 1.2 الممارسون/المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي وممارسته (بما في ذلك الاسم والسن والجنس، والفئة المهنية إلخ) |
|  |
| 2.2 فئة من المجتمع المحلي معنية بالعنصر ولكن أقل من الفئة السابقة وتساهم في ممارسة العنصر أو تيسيرها، ونقلها (مثل الذين يهيئون مكان الأداء (المسرح مثلا أو الأزياء أو الذين يقومون بالتدريب أو الإشراف) |
|  |
| 2.3 اللغة أو اللغات أو لغة السجل ذات الصلة |
|  |
| 2.4 العناصر المادية المرتبطة بممارسة العنصر أو نقله (مثل الأدوات والمعدات، والأزياء الخاصة، والمكان أو الأمكنة، والأدوات الطقوسية (إن وجدت)) |
|  |
| 2.5 العناصر غير المادية الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بممارسة عنصر التراث الثقافي غير المادي ونقله |
|  |
| 2.6 الممارسات العرفية، إن وجدت، التي تحكم الانتفاع بعنصر التراث الثقافي غير المادي أو بجوانب منه |
|  |
| 2.7 طرائق النقل إلى الآخرين في المجتمع المحلي |
|  |
| 2.8 المنظمات المعنية (منظمات المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية، وغيرها) (إن وجدت) |
|  |
| 3 - حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة (انظر التعليق أدناه) |
| 3.1 التهديدات (إن وجدت) التي تتعرض لها ممارسة عنصر التراث الثقافي غير المادي داخل المجتمع أو المجتمعات المحلية المعنية |
|  |
| 3.2 التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بانتقال عنصر التراث الثقافي غير المادي ضمن المجتمع المحلي أو المجتمعات المحلية المعنية |
|  |
| 3.3 التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي |
|  |
| 3.4 استدامة العناصر غير المادية الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي |
|  |
| 3.5 تدابير الصون أو غيرها من التدابير (إن وجدت) لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة عنصر التراث غير المادي ونقلها إلى الأجيال القادمة |
|  |
| 4 - القيود والأذونات فيما يتعلق بجمع البيانات والانتفاع بها |
| 4.1 موافقة المجتمع المحلي أو المجتمعات المحلية المعنية على جمع البيانات والمشاركة في جمعها |
|  |
| 4.2 القيود، إن وجدت، المتعلقة باستخدام البيانات التي تم جمعها والانتفاع بها |
|  |
| 4.3 الشخص أو الأشخاص الذين يشكلون مصدراً للمعلومات: الاسم والمكانة أو الانتماء |
|  |
| 4.4 تواريخ جمع البيانات وأمكنتها |
|  |
| 5 - مراجع بشأن عنصر التراث غير المادي (إن وجدت) |
| 5.1 الأدبيات (إن وجدت) |
|  |
| 5.2 المواد السمعية والبصرية، والتسجيلات إلخ في دور المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت) |
|  |
| 5.3 مواد وثائقية، وأدوات في دور المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت) |
|  |
| 6 - بيانات بشأن عملية الحصر |
| 6.1 الشخص أو الأشخاص اللذين قاموا بتصنيف وجمع وإدراج المعلومات في قائمة الحصر |
|  |
| 6.2 دليل على موافقة المجتمع المحلي المعني أو المجتمعات المحلية المعنية على (أ) حصر العنصر و(ب) توفير المعلومات التي ستدرج في قائمة الحصر |
|  |
| 6.3 تاريخ إدخال البيانات في قائمة الحصر |
|  |

**تعليقات وإيضاحات إضافية**

***النقطة 1.1 والنقطة 1.3: المجتمع المحلي المعني***

راجع الوحدة 3.

تشير عبارة "**المجتمع المحلي** المعني" إلى مجموعة من الناس تعتبر أن عنصر التراث الثقافي غير المادي المراد حصره يشكل جزءاً من تراثها الثقافي. وتكون هذه المجموعة أحياناً مجموعة كبيرة جداً. فقد اعتبرت فرنسا أن الشعب الفرنسي برمته يمثل الجماعة الحاملة لعنصر التراث الثقافي غير المادي المدرج في القائمة التمثيلية لعام 2010 باسم "وجبة الذائقة الفرنسية"، ولعل العنصر يكون جزءا من مجموعة كبيرة من أشكال التعبير الثقافي غير المادي التي يتماهى معها المجتمع المحلي أو المجتمعات المحلية، وإن كان هذا لا يعني بالضرورة أن يشارك جميع أعضاء المجتمع مشاركة فعالة في ممارسة العنصر المعني أو في الأنشطة المتعلقة به. وقد تكون هناك مجموعة محددة من الافراد تنشط في ممارسة العنصر ونقله، في حين يتماهى الآخرون مع العنصر ويشاركون كجمهور مطلع وعارف به ومقدر له.

ولا تُعِّرف الاتفاقية مفهوم "المجتمع المحلي" أو "الجماعة". فقد اتفق اللذين قاموا بإعداد الاتفاقية على أن شخصا واحدا قد ينتمي إلى أكثر من مجتمع محلي أو جماعة معنية بتراثها الثقافي غير المادي، وإن الأفراد قد ينضمون خلال حياتهم إلى مجتمعات محلية أو جماعاتمختلفة، أو يتركون هذا المجتمع المحلي أو تلك الجماعة. فقد ينتسب شخص ما إلى مجتمع وطني، أو مجتمع إقليمي، أو مجتمع لغوي – عرقي، أو على، سبيل المثال، إلى جماعة دينية ما فوق الوطنية، أو إلى مجموعة من الناس تمارس عنصراً أو أكثر من عناصر التراث الثقافي غير المادي.

***النقطة 1.4: الانتشار***

راجع الوحدة 7 ومفهوم المجتمع المحلي أو الجماعة في الوحدة 3.

قد ترتبط عناصر التراث الثقافي غير المادي بموقع واحد معين حيث يجري ممارستها أو التعبير عنها ويتم تناقل عادات الممارسة والتعبير هذه. فمهرجان بينش البلجيكي مثلا، المدرج في القائمة التمثيلية عام 2008، يقتصر حصراً على بلدة بينش. وفي حالات أخرى، تكون المنطقة الجغرافية أوسع: مثال ذلك تقليد سرد الحكاية "الطويلة" المنغولي والمدرج في القائمة التمثيلية عام 2008، إذ يمارس في المناطق التي تتحدث المنغولية في منغوليا نفسها والصين المجاورة.

***النقطة 2.6: الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بالعنصر***

راجع الوحدة 7 والوحدة 2.

في كثير من الحالات، لا يمارس بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي سوى جماعة معينة من الناس. وغالباً ما تقتصر بعض الأدوار حصراً إما على الرجال أو على النساء أو على المسنين أو على اللذين من خلفيات معينة. كما قد تُفرض قيود على من يسمح له بحضور الفعالية. وتروم الاتفاقية احترام هذه القيود، إذا ما كانت هذه رغبة المجتمعات المحلية المعنية. وأحيانا في بعض مشاريع الصون، يقترح أعضاء من المجتمع المحلي، ويقبل المجتمع بكليته، أن تقوم فئات أخرى من الناس بأدوار معينة خلافا لما درج عليه الأمر تقليدياً.

وتطلب المادة 13 (د) (2) من الاتفاقية من الدول الأطراف أن تتخذ التدابير الرامية إلى *ضمان الانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة من هذا التراث* . فإذا كانت هناك ممارسات خاصة بالتراث الثقافي غير المادي لا يمكن لكل الناس مشاهدتها (مثل حجبها عن الرجال مثلا)، ولكن تم تسجيلها وتوثيقها، لابد من التشاور مع المجتمعات المحلية والجماعات المعنية بشأن ما إذا كان بالإمكان إتاحة هذه التسجيلات لمن يود الاطلاع عليها أو عرضها في أماكن مفتوحة لكل الناس. ولا يمكن القيام بالتسجيلات طبعا إلا بعد الحصول على موافقة حملة التراث الحرة والمسبقة والواعية.

***البند 3: قدرة العنصر على البقاء والاستدامة***

راجع الوحدتين 2 و3.

تعني قدرة العنصر على البقاء والاستدامة أن ممارسة عنصر التراث الثقافي غير المادي ستستمر في المستقبل على الأرجح، وأن التهديدات التي تحدق باستدامته تشمل كل ما من شأنه أن يحول دون ممارسته أو نقله.

***البند 5: المراجع***

راجع الوحدة 6.

ترتكز عملية الحصر على تحديد التراث الثقافي غير المادي وتعريفه، وهي تختلف بذلك عن التوثيق أو البحث. فلا يُطلب بحث مستفيض أو توثيق معمق لغرض الإدراج في قائمة الحصر، وإذا حدث وأن وثقت أشكال أو صيغ من العنصر أو درست أو كتب عنها، فيمكن إيراد أسماء المراجع تحت هذا البند، وكذلك جميع المعلومات المتعلقة بوجود مجموعة من القطع أو الأدوات المرتبطة بأشكال التعبير *الحية* للتراث الثقافي غير المادي أو بممارسته.

1. استمد هذا النموذج من نموذج معروض على موقع اليونسكو على الإنترنت. والدول الأطراف حرة في تصميم عملية الحصر واعداد الاستبيانات الخاصة بها وتشجع على ذلك؛ أما إطار العمل هذا فما هو إلا محاولة لتقديم بضعة اقتراحات. ويرجى الأخذ بعين الاعتبار أن هدف قوائم الحصر هو تحديد العناصر وتعريفها، وليس توثيق العناصر بشكل كامل، لذا فإن اجوبة الأسئلة من 1 إلى 5 ينبغي أن تكون موجزة. (<http://www.unesco.org/culture/ich/index.php?lg=en&pg=00080>) [↑](#footnote-ref-1)